

إثنا عشر رسالة

[28] الصيغ الموضوعية للعموم عند فئة من المحققين في الاصول والحق على ما ذهب إليه بعض ائمة التحقيق من علماء العربية ان اسم الجنس انما وضعه للطبيعة من حيث هي لا للفرد المنتشر ولا للحقيقة بشرط الوحدة الذهنية واللام انما تعطى بالذات وبحسب (الحقيقة) تعريف الجنس ثم الجنس كما يقصد إليه من حيث هو هو فقد يقصد إليه من حيث هو ينطبق على كل فرد من افراده أو من حيث ينطبق على بعض افراده بمعونة القرائين فالاستغراق والعهد قد يعرض لاستيجاب المقام أو الاحتفاف بالقرائين الخارجة والمرسلة على ما حققناه وفاقا لما حصله الرؤساء من قدماء الميزانيين انما موضوعها الطبيعة من حيث هي هي بلا زيادة شرط والطبيعة من حيث هي هي تصلح للكلية والجزئية
